

المحكم في نقط المصاحف

فإن قال بل اقود اصلي ولا ازول عن مذهبي واجعل الهمزة في ذلك اولا اذ هو طرفها واجعل الحركة بعد اذ هو طرف اللام قيل له اذا فعلت ذلك تركت ايضا قولك وزلت عن مذهبك بان الملفوظ به اولا هو اللام وان الملفوظ به اخرا هو الهمزة بجعلك الهمزة ابتداء ثم الحركة اخرا ورجعت الى قول من خالفك واذا كان تبين فساد قولك واضطراب مذهبك وتحقق قول مخالفك واطراد مذهبه لانه جامع للباب عام في جميع الاصل فكان لذلك اولى بالصواب وأحق بالاتباع .
فإن قيل لم قرنت الالف باللام وخلطت بها هلا افردت بالكتابة كسائر الحروف قيل لم يفعل ذلك من حيث كانت ساكنة والابتداء بالساكن متعذر فجعل قبلها حرف متحرك يوصل به الى النطق بها فجعلت اللام فقيلا لا .

فإن قيل من اين خصت اللام بأن تقرن بها دون غيرها من الحروف قيل وجب تخصيصها بذلك من جهتين احدهما المشابهة التي بينهما في الصورة اذ كانتا على صورة واحدة فقرنت بها لشبهها بها في ذلك والاخرى ان واضع الهجاء انما قصد الى تعريف كيفية رسم الالف اذا اتصلت باللام طرفا اذ هي في تلك الحال مختلطة بها وليس شيء من الحروف معها كذلك فلذلك قرنها بها .

فإذا نقطت اللام الف على مذهب الخليل واهل النقط جعلت الهمزة نقطة بالصفراء في الطرف الأول من الطرفين لانه الالف التي هي صورتها وجعلت الفتحة نقطة بالحمراء عليها ان كانت مفتوحة وجعلت حركة اللام على